

تفسير ابن كثير ج: 2 ص: 62
وقال ابن جرير أيضا حدثنا يعقوب حدثنا هشيم أخبر عبد الملك بن
أبي سليمان عن سلمة بن كهيل عن علقمة ومسروق أنهما سألا
ابن مسعود عن الرشوة فقال من السحت قال فقلا وفي الحكم
قال **ذاك الكفر ثم تلا ومن لم يحكم بما أنزل الله
فأولئك هم الكافرون**

تفسير الطبري ج: 6 ص: 239
حدثنا سفيان بن وكيع وواصل بن عبد الأعلى قال ثنا ابن فضيل عن
الأعمش عن سلمة بن كهيل عن سالم بن أبي الجعد قال قيل لعبد
الله ما السحت قال الرشوة قالوا في الحكم قال **ذاك الكفر**

تفسير الطبري ج: 6 ص: 239
حدثنا هناد قال ثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال ثنا أبي عن حريث عن
عامر عن مسروق قال قلنا لعبد الله ما كنا نرى السحت إلا
الرشوة في الحكم قال عبد الله **ذاك الكفر**

تفسير الطبري ج: 6 ص: 240
حدثنا المثنى قال ثنا أبو غسان قال ثنا إسرائيل عن حكيم بن جبير
عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق قال سألت ابن مسعود عن
السحت قال الرشا فقلت في الحكم قال **ذاك الكفر**

حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك
بن أبي سليمان عن سلمة بن كهيل عن مسروق عن علقمة أنهما
سألا ابن مسعود عن الرشوة فقال هي السحت قال في الحكم
قال **ذاك الكفر ثم تلا هذه الآية ومن لم يحكم بما أنزل
الله فأولئك هم الكافرون**

حدثنا القاسم قال ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن المسعودي عن
بكير بن أبي بكير عن هاشم بن صبيح قال شفع مسروق لرجل في
حاجة فأهدى له جارية فغضب غضبا شديدا وقال لو علمت أنك
تفعل هذا ما كلمت في حاجتك ولا أكلم فيما بقي من حاجتك
سمعت ابن مسعود يقول من شفع شفاعة ليرد بها حقا أو يرفع بها
ظلما فأهدى له فقبل فهو سحت فقبل له يا أبا عبد الرحمن ما كنا
نرى ذلك إلا الأخذ على الحكم قال **الأخذ على الحكم كفر**

حدثنا هناد قال ثنا عبيدة عن عمار عن مسلم بن صبيح عن مسروق
قال سألت ابن مسعود عن السحت أهو الرشا في الحكم فقال لا

من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر ومن لم يحكم بما أنزل الله فهو ظالم ومن لم يحكم بما أنزل الله فهو فاسق ولكن السحت يستعينك الرجل على المظلمة فتعينه عليها فيهدي لك الهدية فتقبلها

تفسير الطبري ج: 6 ص: 241

حدثنا ابن حميد قال ثنا جرير عن منصور عن سالم عن مسروق عن عبد الله قال الرشوة سحت قال مسروق فقلنا لعبد الله أفي الحكم قال **لا ثم قرأ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون** ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون

قال أبو بكر الجصاص رحمه الله:

أحكام القرآن 2 ج: 4 ص: 84

وروى ابن عيينة عن عمار الدهني عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق قال سألت عبد الله بن مسعود عن السحت أهو الرشوة في الحكم فقال **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون** ولكن السحت أن يستشفع بك على إمام فتكلمه فيهدي لك هدية فتقبلها

وروى شعبة عن منصور عن سالم بن

أحكام القرآن 2 ج: 4 ص: 85

أبي الجعد عن مسروق قال سألت عبد الله عن الجور في الحكم فقال **ذلك كفر** وسألته عن السحت فقال الرشوة وروى عبد الأعلى بن حماد حدثنا حماد عن أبان عن ابن أبي عياش عن مسلم أن مسروقا قال قلت لعمر يا أمير المؤمنين أرايت الرشوة في الحكم من السحت قال لا **ولكن كفر** إنما السحت أن يكون لرجل عند سلطان جاه ومنزلة ويكون للآخر إلى السلطان حاجة فلا يقضي حاجته حتى يهدي إليه

.....

وروى منصور عن الحكم عن أبي وائل عن مسروق قال إن القاضي إذا أخذ الهدية فقد أكل السحت وإذا أكل الرشوة **بلغت به الكفر**

قال أسلم بن سهل الواسطي رحمه الله:

تاريخ واسط ج: 1 ص: 181

بشر بن محمد بن أبان بن مسلم حدثنا أسلم قال ثنا محمد بن عبد الله بن سعيد قال ثنا بشر بن محمد بن أبان بن مسلم

الواسطي قال ثنا حماد بن سلمة عن أبان بن أبي عياش عن مسلم بن أبي عمران عن مسروق قال قلت لعمر بن الخطاب رأيت الرشوة في الحكم هو السحت قال **لا ولكن الكفران** السحت أن يكون للرجل ثم السلطان منزلة ويكون للآخر إليه حاجة فيهدي له ليقضي حاجته

قال محمد بن سعد رحمه الله:
الطبقات الكبرى ج: 6 ص: 81
قال أخبرنا عمرو بن الهيثم أبو قطن قال حدثنا المسعودي عن بكير بن أبي بكير عن أبي الضحى أن مسروقا شفع لرجل بشفاعة فأهدى له جارية فغضب وقال لو علمت أن هذا في نفسك ما تكلمت فيها ولا أتكلم فيما بقي منها أبدا سمعت عبد الله بن مسعود يقول من شفع شفاعة ليرد بها حقا أو يدفع بها ظلما فأهدي له فقبل فذلك السحت قالوا ما كنا نرى السحت إلا الأخذ على الحكم قال **الأخذ على الحكم كفر**

سنن سعيد بن منصور ج: 4 ص: 0
قوله تعالى سماعون للكذب الكالون للسحت 739 حدثنا سعيد قال نا خلف بن خليفة قال نا منصور بن زاذان عن الحكم عن ابي وائل عن مسروق قال اذا قبل القاضي الهدية اكل السحت **وإذا قبل الرشوة بلغت به الكفر**

سنن سعيد بن منصور ج: 4 ص: 0
حدثنا سعيد قال نا حماد بن يحيى الابح عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود قال **الرشوة في الحكم كفر** وهي بين الناس سحت

سنن سعيد بن منصور ج: 4 ص: 0
حدثنا سعيد قال نا سفيان عن عمار الدهني عن سالم ابن ابي الجعد عن مسروق قال سألت ابن مسعود عن السحت اهو الرشوة في الحكم قال لا **ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون والظالمون والفسقون** ولكن السحت ان يستعينك رجل على مظلمة فيهدي لك فتقبله فذلك السحت

مجمع الزوائد ج: 4 ص: 199

وعن مسروق قال كنت جالسا إلى عبدالله فقال له رجل ما
السحت قال الرشافي الحكم قال **ذاك الكفر ثم قرأ ومن لم
يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون** رواه ابو يعلي
وشيوخ أبي يعلي محمد بن عثمان بن عمر لم أعرفه
وعن ابن مسعود قال **الرشوة في الحكم كفر** وهو بين الناس
مجمع الزوائد ج: 4 ص: 200

سحت **رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح**
وعنه قال السحت الرشوة في الدين رواه الطبراني في الكبير
وفيه أبو مسمى فان كان الفضل بن دكين فهو ثقة وإن كان ضرار
بن صرد فهو ضعيف وكلاهما روى عن سفيان وروى عنه علي بن
عبدالعزیز البغوي

مجمع الزوائد ج: 7 ص: 15
قوله تعالى وأكلهم السحت عن عبدالله يعني ابن مسعود رضي
الله عنه أنه سئل عن السحت قال الرشا قيل في الحكم **قال**
ذاك الكفر رواه الطبراني من رواية **شريك عن السري عن**
أبي الضحى والسري لم أعرفه وبقيه رجاله ثقات

سنن البيهقي الكبرى ج: 10 ص: 139
أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن إسحاق أنبأ عمر بن
حفص ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة عن منصور عن سالم بن أبي
الجدع عن مسروق قال ثم سألت عبد الله يعني بن مسعود عن
السحت فقال الرشا وسألته عن الجور في الحكم فقال **ذلك**
الكفر

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا ثنا أبو العباس
محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا مكي بن إبراهيم ثنا
فطر بن خليفة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق
قال ثم سئل عبد الله عن السحت فقال هي الرشا فقال في
الحكم فقال عبد الله **ذلك الكفر وتلا هذه الآية ومن لم**
يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون

وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروي ثنا أحمد بن
نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن عمار الدهني عن سالم بن
أبي الجعد عن مسروق قال ثم سألت بن مسعود عن السحت أهو
رشوة في الحكم قال **لا ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك**
هم الكفارون والظالمون والفاسقون ولكن السحت أن
يستعينك رجل على مظلمة فيهدي لك فتقبله فذلك السحت

السنن الكبرى ج: 3 ص: 228

أخبرنا قتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قالا حدثنا خلف يعني بن خليفة عن منصور بن زاذان عن الحكم بن عتيبة عن أبي وائل عن مسروق قال ثم القاضي إذا أكل الهدية فقد أكل السحت وإذا **قبل الرشوة بلغت به الكفر** وقال مسروق من شرب الخمر فقد كفر وكفره أن ليس له صلاة ذكر الآثام المتولدة عن شرب الخمر من ترك الصلوات ومن قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ومن وقوع على المحارم

سنن النسائي (المجتبى) ج: 8 ص: 314

أخبرنا قتيبة وعلي بن حجر قالا حدثنا خلف يعني بن خليفة عن منصور بن زاذان عن الحكم بن عتيبة عن أبي وائل عن مسروق قال ثم القاضي إذا أكل الهدية فقد أكل السحت **وإذا قبل الرشوة بلغت به الكفر** وقال مسروق من شرب الخمر فقد كفر وكفره أن ليس له صلاة

مسند أبي يعلى ج: 9 ص: 173

5266 حدثني محمد حدثنا عثمان بن عمر حدثنا فطر بن خليفة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق قال مسند أبي يعلى ج: 9 ص: 174
ثم كنت جالسا ثم عبد الله فقال له رجل ما السحت قال الرشا فقال في الحكم قال **ذاك الكفر ثم قرأ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون**

المعجم الكبير ج: 9 ص: 225

9098 حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن السدي عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله ثم أنه سئل عن السحت قال الرشا قيل **في الحكم قال ذاك الكفر**

المعجم الكبير ج: 9 ص: 226

9099 حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله قال ثم السحت الرشوة في الدين
9100 حدثنا محمد بن علي الصائغ المكي ثنا سعيد بن منصور ثنا حماد بن يحيى الأبح عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن بن مسعود قال ثم **الرشوة في الحكم كفر** وهي بين الناس سحت
9101 حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مریم ثنا محمد بن يوسف الفريابي ثنا إسرائيل عن حكيم بن جبير عن سالم بن أبي

الجعد عن مسروق قال ثم سألت بن مسعود عن الرشا في الحكم
قال ذلك الكفر

شعب الإيمان ج: 4 ص: 390
5504 أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا
عبيد بن شريك ثنا عبد الوهاب ثنا ابن عيينة عن عمار الدهني عن
سالم بن أبي الجعد عن مسروق بن الأجدع قال سألت عبد الله
عن السحت أهو في الحكم قال **ومن لم يحكم بما أنزل الله**
فأولئك هم الكافرون فقرأ الآيات كلها ولكن السحت أن
يستعين الرجل برجل على مظلمة امام فيهدي له قال فاستعان
رجل مسروقا على مظلمة ظلمها بعض عمال لابن زياد أو زياد
فأعانه حتى استخرجها له فأهدى له جارية فردها وقال لا طلبت لك
حاجة أبدا أخبرني ابن مسعود أن ذلك السحت
